Syrian Arab Republic
Presidential General Secretariat
Council Of Ministers Affair

الجمهورية العربية السورية
الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية
شؤون مجلس الوزراء

الرقم: ١/ ١٥٩١

إلى الجهات العامة كافة

إشارة إلى كتاب وزارة الاقتصاد والصناعة رقم ٢٧/٤٣٢ تاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٥ بخصوص الحكم القضائي المكتسب الدرجة القطعية بالدعوى القائمة بين المؤسسة العامة للتجارة الخارجية "سابقاً" وشركة LFB الفرنسية والمتضمن إلزام الشركة بأن تدفع للمؤسسة ما تعادل نسبته ٤٢% اثنين وأربعين بالمئة من قيمة المواد البالغة قيمتها الإجمالية /٨٣٩،٣٢١/€ ثلاثمئة وواحداً وعشرين ألفاً وثمانمئة وتسعة وثلاثين يورو فقط لا غير، ورفض ما يجاوز ذلك من طلبات.

وبغية الحفاظ على الأمن الاقتصادي للدولة وحماية أموالها وصيانة حقوقها.

نرغب إليكم عدم صرف أي مستحقات للشركة المذكورة وتجميدها لحين تسوية مستحقاتها والذمة المترتبة عليها لصالح المؤسسة العامة للتجارة الخارجية "سابقاً".

للاطلاع والتقيد

دمشق في ١٩/ ٩/ ١٤٤٧هـ - الموافق ٩/ ٢/ ٢٠٢٦م

معاون الأمين العام لرئاسة الجمهورية
لشؤون مجلس الوزراء
المهندس علي كده

٢١٨/ ك
٢٠٢٦/٣/١٣

الأمانة العامة لمحافظة حمص
مديرية الشؤون المالية و المحاسبة

الرقم ٣٦٦/ و/ ٥/١٠

تاريخ ٩ /٤/ ٢٠٢٦

الى كافة الجهات العامة ومديريات الاجهزة المرتبطة و الوحدات الادارية في محافظة حمص
للاطلاع و التقيد بمضمونه اصولا

رد الموازنات
عماد المنصور

مدير الشؤون المالية
عمار الاشقر

محافظ حمص
الدكتور عبد الرحمن الأعمى
بالتفويض امين عام المحافظة
فراس ياسر طيارة

صورة إلى
-مديرية المالية و المحاسبة / دارة الموازنات/
-مديرية المعلوماتية للنشر على الموقع الرسمي
- المصنف

Syrian Arab Republic
Presidential General Secretariat
Council Of Ministers Affair

الجمهورية العربية السورية
الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية
شؤون مجلس الوزراء

الرقم: ١/ ١٥٩١

إلى الجهات العامة كافة

إشارة إلى كتاب وزارة الاقتصاد والصناعة رقم ٢٧/٤٣٢ تاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٥ بخصوص الحكم القضائي المكتسب الدرجة القطعية بالدعوى القائمة بين المؤسسة العامة للتجارة الخارجية "سابقاً" وشركة LFB الفرنسية والمتضمن إلزام الشركة بأن تدفع للمؤسسة ما تعادل نسبته ٤٢% اثنين وأربعين بالمئة من قيمة المواد البالغة قيمتها الإجمالية /٤/٣٢١،٨٣٩ ثلاثمئة وواحداً وعشرين ألفاً وثمانمئة وتسعة وثلاثين يورو فقط لا غير، ورفض ما يجاوز ذلك من طلبات.

وبغية الحفاظ على الأمن الاقتصادي للدولة وحماية أموالها وصيانة حقوقها.

نرغب إليكم عدم صرف أي مستحقات للشركة المذكورة وتجميدها لحين تسوية مستحقاتها والذمة المترتبة عليها لصالح المؤسسة العامة للتجارة الخارجية "سابقاً".

للاطلاع والتقيد

دمشق في ١٥/ ٩/ ١٤٤٧هـ - الموافق ٥/ ٣/ ٢٠٢٦م

معاون الأمين العام لرئاسة الجمهورية
لشؤون مجلس الوزراء
المهندس علي كده

٣١٨/ي
٢٠٢٦/٣/١٣

الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية والبيئة

Syrian Arab Republic
Ministry of Local Administration and Environment

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

الرقم: ٣١٨/ي/٨٢/ش ٠م

السيد محافظ .....

المرجو الاطلاع وإجراء المقتضى وفق مضمونه

دمشق في: / /١٤٤٧هـ - الموافق ٢٠٢٦/٣/٢٩

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

صورة إلى: مكتب السيد الوزير
- إلى: مكتب السيد معاون الوزير
- الى: مدن مراكز المحافظات – مديريات البيئة في المحافظات ع/ط المحافظة المعنية
- إلى المديرية العامة للمصالح العقارية
- إلى مديرية الشؤون القانونية مع الأصل

٥٤١

Syrian Arab Republic
Presidential General Secretariat
Council Of Ministers Affair

الجمهورية العربية السورية
الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية
شؤون مجلس الوزراء

الرقم: ١/ ١٥٩١

إلى الجهات العامة كافة

إشارة إلى كتاب وزارة الاقتصاد والصناعة رقم ٢٧/٤٣٢ تاريخ ٢٠٢٦/٢/٢٥ بخصوص الحكم القضائي المكتسب الدرجة القطعية بالدعوى القائمة بين المؤسسة العامة للتجارة الخارجية "سابقاً" وشركة LFB الفرنسية والمتضمن إلزام الشركة بأن تدفع للمؤسسة ما تعادل نسبته ٤٢% اثنين وأربعين بالمئة من قيمة المواد البالغة قيمتها الإجمالية /٣٢١،٨٣٩/€ ثلاثمئة وواحداً وعشرين ألفاً وثمانمئة وتسعة وثلاثين يورو فقط لا غير، ورفض ما يجاوز ذلك من طلبات.

وبغية الحفاظ على الأمن الاقتصادي للدولة وحماية أموالها وصيانة حقوقها.

نرغب إليكم عدم صرف أي مستحقات للشركة المذكورة وتجميدها لحين تسوية مستحقاتها والذمة المترتبة عليها لصالح المؤسسة العامة للتجارة الخارجية "سابقاً".

للاطلاع والتقيد

دمشق في ١٩/ ٩/ ١٤٤٧هـ - الموافق ٩/ ٢/ ٢٠٢٦م

معاون الأمين العام لرئاسة الجمهورية
لشؤون مجلس الوزراء
المهندس علي كده

٣١٨/ ي
٢٠٢٦/٣/١٢

م/ الشؤون القانونية
د. المحاسبة
٢/١٦

صح:
م/ الشؤون المالية

م ع

١٠ آذار ٢٠٢٦

د/٢٣٠٥

Syrian Arab Republic
Ministry of Economy and Industry
General Administration of Economy

الجمهورية العربية السورية
وزارة الاقتصاد والصناعة
الهيئة العامة للاقتصاد

الرقم: ٤٢٥ / ٧ / ك
التاريخ: ٥ / ٢ / ٢٠٢٦

إلى الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية
شؤون مجلس الوزراء

الإشارة إلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم /٢٤/ تاريخ ٢٠٢٥/١/٢٢ القاضي بإلغاء المؤسسة العامة للتجارة الخارجية، وأن تحل وزارة الاقتصاد والتجارة الخارجية محلها بكل ما للمؤسسة من حقوق وما عليها من التزامات.

نبين ما يلي:

- قامت المؤسسة العامة للتجارة الخارجية بالتعاقد مع شركة LFB الفرنسية لتوريد مستحضرات طبية حصل خلاف مع الشركة المذكورة حيث قامت المؤسسة برفع دعوى قضائية على الشركة أمام محكمة القضاء الإداري لمطالبتها بالذمم المالية المترتبة عليها جراء بضاعة منتهية الصلاحية واتلافات عن عام ٢٠١٤و عام ٢٠١٥ بقيمة / ٣٢١,٨٣٩ / يورو

- بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٧ اكتسب الحكم الصادر بالدعوى القائمة بين المؤسسة العامة للتجارة الخارجية وشركة LFB الدرجة القطعية متضمناً ما يلي : (إلزام الشركة الفرنسية بأن تدفع للمؤسسة ما نسبته ما يعادل ٤٢% من والبحون بالمائة من قيمة المواد البالغة قيمتها الإجمالية (٣٢١,٨٣٩) يورو فقط ثلاثمائة وواحد وعشرون ألفاً وثمانمائة وتسعة وثلاثون يورو لا غير ورفض ما يجاوز ذلك من طلبات).

وحيث أن المؤسسة العامة للتجارة الخارجية لا يوجد لديها أية استحقاقات للشركة حيث أفادت محامية الدعوى الأستاذة تريز نمور بموجب كتابها المؤرخ في ٢٠٢٤/٨/١٢ ما يلي : (ضرورة التعميم على جميع الوزارات والمصارف العامة والخاصة بعدم صرف أي مستحقات للشركة وتجميد تلك المستحقات حتى تسوية مستحقاتها والذمة المترتبة عليها للمؤسسة العامة للتجارة الخارجية).

يرجى التفضل بالاطلاع والموافقة على التعميم على جميع الوزارات والمصارف العامة والخاصة بعدم صرف أي مستحقات لشركة LFB الفرنسية وتجميدها لحين تمام تسوية مستحقاتها والذمة المترتبة عليها لصالح المؤسسة العامة للتجارة الخارجية.

وزير الاقتصاد والصناعة
الدكتور نضال الشعار

الجمهورية العربية السورية
وزارة الاقتصاد والصناعة

٢٠٢٥/٤٢٥

٢٠٢٦/٢/٥
خاص